

ملاحم من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت عليه السلام

**الأستاذ المساعد الدكتور
عادل إسماعيل خليل
جامعة البصرة - كلية الآداب**

ملاحح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت عليه السلام

ملاح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت ﺍﻟﻴﺘﻪ

ملاح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت ﺍﻟﻴﺘﻪ

الأستاذ المساعد الدكتور

عادل إسماعيل خليل

جامعة البصرة - كلية الآداب

ملخص البحث

لقد عاش أهل الذمة مع المسلمين جنباً الى جنب بأمن وأمان ومحبة ووئام ، وحرص الرسول ﷺ وأهل بيته (ﻋﻠﻴﻬﻴﻢ ﺍﻟﺴﻼﻡ) بالإحسان إليهم والرفق بهم ، لأنهم قد نالوا ذمة الله تعالى وذمة رسول الله ﷺ . وانطلاقاً من مبدأ الحرية والعدالة والتعايش السلمي التي أقرتها الشريعة الإسلامية أصبح لأصحاب الديانات السماوية والأقوام الأخرى حقوق عند رسول الله ﷺ وأهل البيت (ﻋﻠﻴﻬﻢ ﺍﻟﺴﻼﻡ) وعاملوهم معاملة حسنة وكريمة ، من خلال ما وضعوه من منهج تربوي وعلمي للأمة عن طريق التوجيهات والنصائح في رعايتهم وحفظ دمائهم وتخفيف ذمتهم .

تمهيد:

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على محمد المصطفى وعلى آله الطيبين أولي التقى وعلى أصحابه والتابعين ومن بسيرته اقتفى.

إن الأمة المحمدية قد كرمها الله عز وجل برسالة الإسلام وجعل لها منهجاً وطريقاً تتبعهما لتكون قدوة سالحة للشعوب كافة ، وقد خص الله تبارك وتعالى هذه الأمة عن سائر الأمم بخصائص جمة ، ومميزات عظيمة أوصلتها إلى القمة ، فقد كانت رسالتها إلى الناس كافة شعارها الوسطية والاعتدال والتوازن والامتثال إذ قال تعالى: ((وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا)).^(١)

، وجعل من أسس الإيمان بهذه الرسالة حفظ كرامة الإنسان واحترام ذاته وحقوقه وحسن التعامل معه كما جاء في قوله تعالى : ((وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَرَّمْنَا هُمُومَهُمْ مِنَ الْطِّيبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا)).^(٢)

لقد انطلق الإسلام في دعوته لتحرير الشعوب من الظلم والاستعباد وكسب الناس بالعدل والمساواة وضمهم إليه بالحب والألفة والحكمة والموعظة الحسنة بعيداً عن التعصب والتهميش والإقصاء ، وكانت تعاليم الإسلام ومبادئه قد شجعت الآخرين للانضواء تحت رايته والدخول في حمايته ولا سيما من أبناء الشرائع الأخرى لما وجدوا فيه من المثل الإنسانية الراقية ، والقيم الروحية العالية ، والمبادئ الأخلاقية السامية ، ما تصبوا إليه أعينهم ، وتشرح له أفئدتهم ، وتحقق عنده طموحاتهم . إذ أصبح أبناء الشرائع الأخرى من رعايا الدولة الإسلامية ، ومواطنيها وأطلق عليهم تعبير (أهل الذمة).^(٣) ، ليكونوا في ذمة

ملاح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت (عليه السلام)

الدولة وتحت حمايتها ، والذمة عهد من الله ورسوله لهم بالعيش مع المسلمين بأمان وسلام . وبموجب هذا العهد نالوا حقوقهم الاجتماعية ومارسوا طقوسهم الدينية بالحرية والمرونة كليهما ولم نجد عبر التاريخ منذ فجر الإسلام من أساء إلى ذمي أو ظلمه أو اعتدى عليه أو تجاوز على دير أو كنيسة من دون أن يحاسب أو يعاقب ، أو يلام أو يعاتب على فعلته سواء من الرسول ﷺ أو أهل البيت (عليه السلام) . إلا أننا اليوم نجد من يسيء إلى أتباع الشرائع الأخر باسم الإسلام مما أعطى انطباعاً غير صحيحاً عن المسلمين وعقيدتهم.

لقد عاش أهل الذمة مع المسلمين جنباً إلى جنب بأمن وأمان ومحبة ووثام ، وحرص الرسول ﷺ على معاملتهم بالحسنى وأوصى من جاء بعده بالإحسان إليهم والرفق بهم ، لأنهم قد نالوا ذمة الله وذمة رسوله ﷺ . وكانت مناسبة كتابة هذا البحث هي ليكشف ملاح من حقوق أصحاب الشرائع الأخر عند رسول الله ﷺ وأهل البيت (عليه السلام) وما تمتعوا به من معاملة كريمة ، وما نالوه من حقوق كثيرة في ظل وجودهم ، وما قدموه للأمة من توجيهات ونصائح في رعايتهم وحفظ دمايتهم وتخفيف ذمتهم . إن الممارسات غير الصحيحة والبعيدة عن روح الإسلام ، التي مارسها بعض المتطرفين من المسلمين ضد أتباع الشرائع الأخرى جعلهم يوجهون الاتهامات والانتقادات لرسالة الإسلام ، لذا أصبح من الضروري بيان الموقف الإسلامي الواقعي من خلال منهج النبي ﷺ وأهل بيته (عليه السلام) فجاء هذا البحث للدفاع عنهم ، ونصرتهم ، وليثبت للعالم كله ما كان يتمتع به أهل الذمة من حريات كبيرة وحقوق كثيرة من قبل رسول الإنسانية وأهل بيته الكرام الأبرار ، عسى أن تكشف ذلك الزيف والكذب والحيف الذي اتهموهم به والله ولي التوفيق.

المبحث الأول

أهل الذمة في المنظر الإسلامي

المطلب الأول: الذمة لغة واصطلاحاً

الذمة لغةً : تعني العهد والضمان والأمان^(٤) ، لأنهم دخلوا في حماية المسلمين وإجارتهم.

وأخفر الذمة : أي لم يف لمن يُجبر^(٥) ، لأنه تهاون في رعايتهم وحفظ حقوقهم .

الذمة اصطلاحاً : تعني معيشة غير المسلمين في بلاد الإسلام ، وحصولهم على الضمان والأمان من الخليفة أو السلطان بحفظ حياتهم وكرامتهم وحرياتهم وأموالهم ودمايتهم . وأهل الذمة هم المستوطنون في بلاد الإسلام من ديانات أخرى، وسموا بهذا الاسم لأنهم دفعوا الجزية فأمنوا على أرواحهم وأعراضهم وأموالهم، وأصبحوا في ذمة المسلمين. أي إنهم يعيشون في حماية الإسلام وفي كنف المجتمع الإسلامي آمنين مطمئنين ، فالمسلمون ملتزمون بضمانهم وأمانهم تجاه هؤلاء بناءً على (عقد الذمة) الذي أعطي لهم ، أي إقرار بعض أصحاب الديانات السماوية على دياناتهم بشرط بذل الجزية وإلتزام أحكام الملة^(٦) ،

ملاحح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت عليه السلام

لأن نقضه يوجب الذم^(٧) ، وهذه الذمة تعطي أهلها من غير المسلمين ما يشبه في عصرنا الحاضر بـ (الجنسية) التي تمنحها الدولة لرعاياها الأجانب ، فيكتسبون بذلك حقوق المواطنة ويلتزمون بواجباتهم تجاه الدولة وعلى إثر ذلك يكون من الواجب عليهم أن يعملوا بإخلاص للمجتمع والصالح العام.

المطلب الثاني : الذمة في القرآن الكريم

جاءت لفظة الذمة في القرآن الكريم دلالة على العهد والضممان في قوله تعالى : ((وَإِنْ بَطَرُوا عَمَلَكُمْ لَا يَرْفِقُوا فَبِكُمْ إِلاَ وَلاَ ذِمَّةَ))^(٨) ، وذكر الطبري موضحاً : أن ((الإل : هو الحلف ، والذمة : العهد))^(٩) . ويتضح من سياق هذه الآية أن الله تعالى ذم المشركين لأنهم نكثوا العهد ونقضوا الوعد مع النبي ﷺ ، وقال الطبرسي في محض ذلك : ((إنهم لا يحفظوا ، ولا يراعوا فيكم قرابة ولا عهداً))^(١٠) .

لقد ورد ذكر أهل الذمة في القرآن الكريم تلميحاً وليس تصريحاً من خلال الآيات التي تحدثت عن أصحاب الكتب السماوية كاليهود والصابئة والنصارى والمجوس وغيرهم . وألذمت المسلمين بالتعامل معهم بالحسنى لأنهم مؤمنون بالله واليوم الآخر إذ قال تعالى : ((إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ))^(١١) ، ثم بين القرآن الكريم صورة المشاعر التي يكون عليها أهل الكتاب في تعاملهم مع المسلمين في قوله تعالى : ((تَجِدَنَّهُمْ أَحْزَابًا بَيْنَهُمْ أَحْزَابًا مُمِرَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَالَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَالَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَالَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَالَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَالَّذِينَ آمَنُوا))^(١٢) ، وقد أحل الله عز وجل للمسلمين مخالطتهم ومعاشرتهم ونكاحهم وأكل ذبائهم فقال تعالى : ((أَيُّومَ أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلَّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلَّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مِنْ حَيْثُ عَمَلْتُمْ عَلَيْهِنَّ وَهُنَّ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ))^(١٣) .

ويمكن القول إن القرآن الكريم وضع ضوابط وأقر أسساً للتعامل مع أتباع الشرائع الأخر على وفق منظومة كونية عظيمة تقوم على مقومات التعايش السلمي والمودة والاحترام وتبادل المنافع بما يخدم المجتمع والصالح العام . وفي هذا قال تعالى : ((لا ينهاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ كَفَرُوا تَأْكُلُوا فِي دِينِهِمْ وَكَيْ يَخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ . إِنَّمَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي دِينِكُمْ وَأَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ))^(١٤) ، أي على المسلمين التكيف والتعامل مع أصناف الملل والأديان جميعها بالبر والصلة والقسط . لأن الله تعالى عني بقوله الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم جميع من كان ذلك صفته فلم يخص به بعضاً من دون بعض^(١٥) .

المطلب الثالث : الذمة في الحديث النبوي الشريف

لقد أولى الرسول الكريم ﷺ أصحاب الكتاب رعاية عظيمة ومعاملة كريمة وأطلق عليهم تعبير أهل الذمة ، لأنهم في ذمة المسلمين وعهدهم ما داموا يعيشون بينهم ، وقد أوصى المسلمين باحترامهم

ملاحح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت عليه السلام

وتقديرهم ما داموا قد قطعوا العهود والمواثيق مع دولة الإسلام بالعيش في كنفها بالسلم والأمن في مقابل المحافظة على مشاعر المسلمين وحرمااتهم .

وجاءت الأحاديث النبوية الشريفة توصي المسلمين بمراعاة أهل الذمة وإنصافهم حقوقهم والابتعاد عن التعدي عليهم بالقول أو الفعل أو تكليفهم فوق طاقتهم أو مصادرة حقوقهم وحررياتهم إذ قال النبي ﷺ: ((من ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة))^(١٦) ، كما حذر النبي ﷺ من التعدي عليهم وسفك دمائهم والتجاوز على حرمااتهم فقال: ((من قتل معاهداً له ذمة الله وذمة رسوله لم ير رائحة الجنة ، وإن ريجها لتوجد من مسيرة أربعين عاماً))^(١٧) ، وجاء في حديث آخر في المعنى نفسه: ((من قتل معاهداً بغير حلة حرم الله عليه ريج الجنة))^(١٨).

ومن نافلة القول لقد انتهج النبي ﷺ في دولته آية حكيمة وخطط مدروسة سليمة انطلقت من أصل رسالة الإسلام ، وتعب عن حسن الإدارة وروعة السياسة في كسب أهل الذمة للإسلام والإيمان بدعوته والذود عن دولته سواء بأسلوب الإقناع والحكمة بالابتعاد عن إكراههم على ترك دينهم واحترام مشاعرهم وذلك بدفع جزء من المال عن كل إنسان ، أو بالموقف المؤيد لسياسة المسلمين في تحرير الشعوب من نير الاستعباد والشرك ، بعد أن لمسوا منهم حسن المعاملة وإطلاق الحريات.

المبحث الثاني

مكانة أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت عليه السلام

المطلب الأول: أوضاع أهل الذمة في عهد الرسول ﷺ

عاش أهل الذمة في عهد الرسول ﷺ في واحة من الأمن والأمان وامتسع من الحريات لم يشهده في ظل الحكومات والدول التي عاشوا في كنفها مثل الفارسية والرومانية. وقد كفل لهم الدين الإسلامي ذلك وعدهم من رعايا الدولة فلهم ما للمسلمين من حقوق وعليهم ما على المسلمين من واجبات. وعندما هاجر الرسول الكريم ﷺ إلى المدينة وبدأ التخطيط لبناء دولة جديدة ما كان أمامه إلا الالتفات إلى الأقليات الأخرى التي تعيش في المدينة ولا سيما اليهود الذين كانوا يشكلون نسبة كبيرة من سكان المدينة ، فوضع الرسول ﷺ دستوراً بين المسلمين واليهود لتنظيم العلاقة بينهم ، لذلك نجد أن الرسول ﷺ عندما كتب الصحيفة في المدينة بعد هجرته إليها ركز على هذا الشرط وذلك لتوطيد العلاقة بين سكان المدينة والمهاجرين الجدد من جهة ، وحذر من التجاوز والتعدي للطرفين بما يكفل لهم حقوقهم وحررياتهم في الحياة والعمل والعبادة والعيش بسلام وأمان من جهة أخرى ، ولضمان سلامة اليهود وحفظهم من أي ظلم داخلي قد يصدر من المسلمين ضد من هم في ذمتهم من أهل الكتاب فقد جاء في النص الآتي: ((وإن النصر للمظلوم... وإنه ما كان بين أهل الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده فإن مرده إلى الله

ملاح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت عليه السلام

وإلى محمد ﷺ ((. (١٩) ، وبذلك فقد جمع الرسول ﷺ السلطين الدينية والدينية بيده وألزم اليهود الرجوع إليه في الأمور جميعها والاحتكام لشرع الإسلام ، وحفظ لهم عهدهم إذا حدث عليهم تجاوز أو انتهاك من المسلمين فإنه سيكون ناصرًا لهم ومؤازرًا لقضيتهم .

من الجدير بالقول إن الرسول ﷺ بنى علاقات ودية مع اليهود تقوم على الإحسان والتسامح الديني والإنساني بوصفهم أهل كتاب فأصبحوا في ذمة الله ورسوله ، وما كانت تلك المعاهدة إلا ثمرة من ثمرات التعاون وتعزيز الروابط الاجتماعية بين المسلمين وأهل الذمة . فقد نصت تلك المعاهدة على الكثير من المبادئ السامية التي تصلح للتطبيق في كل زمان ومكان كإقرار التعايش السلمي للأقليات واحترام عقيدة الآخر ، وعلى المسلمين واليهود التعاون الصادق من أجل نشر الطمأنينة والسلام في المدينة ، والضرب على يد كل من تسول له نفسه بإثارة الفتن والقتال من أجل زعزعة النظام والمجتمع . وكان النبي ﷺ يحسن لليهود ويتفقد أحوالهم ويحترم مشاعرهم لأن لهم ذمة وعهداً ومن أمثلة ذلك ما رواه أنس بن مالك قال: ((كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ فمرض فأتاه النبي ﷺ يعوده ، فقعد عند رأسه ، فقال له: أسلم ، فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال له : أطع أبا القاسم ﷺ ، فأسلم فخرج النبي ﷺ وهو يقول: الحمد لله الذي أنقذه بي من النار)). (٢٠) ، وقد حض الرسول الكريم ﷺ المسلمين على الاختلاط بأهل الذمة وأجاز لهم الغزو معهم ، فقد روي : ((أن قوماً من اليهود قاتلوا مع الرسول ﷺ فأسلمهم)) . (٢١) ، أي إنه ساوهم مع المجاهدين من المسلمين في العطفية لتحفيزهم وتشجيعهم على الجهاد والذود عن الوطن بالإخلاص كلية ليضمن ولاءهم وصدق فعالهم قدر الإمكان . كما كان الرسول ﷺ يحضر ولائهم ، ويعود مرضاهم ، ويشيع جنازتهم ، فقد روي : ((أن النبي ﷺ مرت به جنازة فقام لها حين مرت ، فقيل له إنها جنازة يهودي ! قال ﷺ : أليست نفساً)) . (٢٢) ، لأن النفس الآدمية أكرمها الله عز وجل في الأديان جميعها ووجب إجلالها وحرمتها على بني الإنسان ، لذلك فهو يعلم المسلمين توقير الخلق جميعهم واحترامهم وتكريمهم وإن كانوا موتى أو على غير ملتهم .

ومن أجل توطيد علاقات طيبة ومتينة مع أصحاب الديانات الأخرى فقد أجاز الزواج منهم بعد إسلامهم ، إذ تزوج النبي ﷺ من مارية القبطية (٢٣) بعد أن أسلمت وكذلك تزوج من صفية بنت حيي بن أخطب وهو أحد أئمة اليهود وزعمائهم . (٢٤) ، ويبدو أن هذا الزواج كان له أهداف اجتماعية أما لبيان حلية نكاح الكتابيات وجواز معاشرتهم ، فضلاً عن أكل ذبائحهم والتعامل معهم من جانب . أو أهداف رسالية أما لاستمالتهم إلى الإسلام ، أو تعريف هؤلاء بمبادئ الشريعة الإسلامية التي تؤمن بالتعايش السلمي مع أبناء الديانات الأخرى ، وما تحويه من قيم روحية سامية تؤمن لهم حرية العبادة والعمل والتنقل وما سوى ذلك من الحقوق ، التي لم يعطهم أي دين أو قانون أو حضارة مثل ما منحهم الإسلام من الحقوق الشخصية واحترام الذات الإنسانية من جانب آخر .

ملاح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت (عليه السلام)

ويمكن أن نوعز ذلك إلى أن النبي ﷺ كان يريد بفعله هذا إرشاد الأمة وتعليمها أسس التعايش السلمي والتآلف الديني مع أبناء الطوائف الأخرى ، وقد سار المسلمون على سيرة نبيهم فعاشروا غيرهم من أبناء الملل والنحل الأخرى بصفاء وهناء وسلام ووثام ، فكان المسلم بجوار المسيحي واليهودي والصابئي يتزاورون ويتهادون بينهم ولا يفصلهم غير المسجد والكنيسة والبيعة .

المطلب الثاني: أهل الذمة في ميزان أهل البيت (عليه السلام)

سار أهل البيت (عليه السلام) على نهج المصطفى ﷺ في إكرام أهل الذمة ورعايتهم وألزموا المسلمين على حسن التعامل معهم ، وكان الإمام علي (عليه السلام) يؤكد على المسلمين ضرورة الحفاظ على عهد الله ورسوله فيهم ، فلا يُظلموا ولا يُسلموا ولا يُهانوا أو تنتهك حرمتهم أو تُسلب حقوقهم ، وقد طبق ذلك المنهج على نفسه وأهل بيته ليكون أسوة لغيره . فهذه السيدة فاطمة الزهراء عليها السلام كانت لها جارية تدعى فضة (٢٥) نصرانية وكانت تخدمها إلا أن السيدة فاطمة كانت تقاسمها العمل رحمة ورأفة بها ، وثبتت للمسلمين أن إكرامها هو إشعارها بآدميتها وحريتها فقد روي: أن رسول الله ﷺ أخدم فاطمة (عليها السلام) ابنته جارية اسمها فضة النوية وكانت تشاطرها الخدمة فعلمها رسول الله ﷺ دعاء تدعو به فقالت لها فاطمة: أتعجنين أو تخبزين ؟ فقالت: بل أعجن يا سيدتي وأحطب. (٢٦) ، وهذا دليل على الاحترام والتواضع وحسن المعاملة التي حظي بها أهل الذمة عند أهل البيت (عليه السلام).

ولتكون أسس العدالة ماضية في المجتمع بين المسلمين والأقليات الأخرى كان الإمام علي (عليه السلام) يذكر الخلفاء الذين تولوا شؤون الدولة قبله بذلك العهد ، الذي من خلاله يحفظ لهم حقوقهم ، ويصون لهم كرامتهم . ولنا في هذه الرواية شاهد حي على تحقيق أهل البيت (عليه السلام) لهذا المبدأ الإنساني والاجتماعي للطوائف غير المسلمة التي تعيش بين المسلمين فقد روي : ((أنه استعدى رجل يهودي على الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) إلى الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) ، وكان الإمام علي (عليه السلام) جالساً في مجلس عمر ، فالتفت الخليفة عمر إلى الإمام علي فقال: قم يا أبا الحسن فاجلس بجوار خصمك ، فجلس مع خصمه فتناظرا ، وانصرف الرجل ورجع علي (عليه السلام) الى مجلسه فجلس فيه ، فتبين التغيير في وجهه فقال له : يا أبا الحسن مالي أراك متغيراً ؟ أكرهت ما كان ، قال: نعم ، يا أمير المؤمنين ! قال: ولم ذاك ، لأنك كنتيني بحضرة خصمي ، فألا قلت: قم يا علي فاجلس مع خصمك ، فأخذ عمر رأس علي (عليه السلام) فقبل بين عينيه ، ثم قال: بأبي أنتم بكم هدانا الله ، وبكم أخرجنا من الظلمات إلى النور)). (٢٧)

ولعل أبهى صورة وأروع سيرة لحسن التعامل مع أهل الذمة جاءت في عهد الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) لما تولى الخلافة سنة ٥٣٦ هـ ، فقد مضى على نهج الرسول ﷺ في احترام ما لأهل الذمة من حقوق وعهود و ضمانات في رقاب المسلمين وشدّد على تطبيقها وألزم المسلمين التمسك بها ، وعلى الرغم من الانتصارات الساحقة التي حققها المسلمون في الجبهات جميعها ، وكذلك ما بلغته قوة المسلمين وكثرتهم

ملاحح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت عليه السلام

بعد أن اندحرت أكبر إمبراطوريتين حكمت العالم سنين طوال وهما الإمبراطورية الساسانية والبيزنطية إذ دخلت العديد من الشعوب التي كانت تحت سيطرتهم في بوتقة الإسلام ، إلا أنه كان متسامحاً متساهلاً شفوفاً رءوفاً مع أبناء الطوائف الأخرى انطلاقاً من إيمانه برسالة الإسلام من جهة ، وأسوته برسول السلام محمد ﷺ من جهة أخرى.

لا ريب أن الإمام علي عليه السلام بنظرته الثابتة وبصيرته الواعية وضميره الحي كان يشعر بما تشعر به تلك الشعوب من وطأة الذل والهوان وهم يربقون تحت نير التسلط والاستعباد من الملوك الفرس وقياصرة الروم ، فأراد أن يكون للإسلام في عهده صدىً أكبر ، وسمعة أكثر ، وسماحة أوفر ، في تحقيق آمالهم بالحرية ، وطموحاتهم بالعدالة الاجتماعية ، وأحلامهم بالمثل السامية في التعايش ، والقيم الإنسانية في التعامل ، التي لا يمكن تحقيقها إلا من خلال ما جاء به الدين الإسلامي الحنيف من قيم ومبادئ أخلاقية وروحية . وضرب للمسلمين أروع الأمثلة في حسن الصحبة والمعاشرة مع أهل الذمة فضلاً عن إكرام جوارهم وتفقد أحوالهم فقد روي: ((أن أمير المؤمنين علياً عليه السلام صاحب رجلاً ذمياً فقال له الذمي: أين تريد يا عبد الله ؟ قال: أريد الكوفة ، فلما عدل الطريق بالذمي عدل معه أمير المؤمنين عليه السلام ، فقال الذمي: ألسنت زعمت أنك تريد الكوفة؟ فقال له : بلى ، فقال له الذمي: فقد تركت الطريق ، فقال: قد علمت ، فقال له الذمي: فلم عدلت معي وقد علمت ذلك؟ فقال له أمير المؤمنين عليه السلام هذا من تمام حسن الصحبة ، أن يشيع الرجل صاحبه هنيئة إذا فارقه ، وكذلك أمرنا نبينا ﷺ فقال له الذمي : أهكذا قال ؟ قال : نعم ، فقال الذمي: لا جرم إنما تبعه من تبعه لأفعاله الكريمة، وأنا أشهدك أنني على دينك ، فرجع الذمي مع أمير المؤمنين عليه السلام فلما عرفه أسلم)) (٢٨)

من الجدير بالذكر أن الإمام علي عليه السلام كان يوصي في كثير من خطبه ويؤكد في العديد من مواقفه ضرورة تحقيق العدالة في المجتمع وإيضاح ما لأهل الذمة من حقوق وعهود في دار الإسلام عند المسلمين إذ يرفع شعار المساواة للقوميات المختلفة ما داموا هم يعيشون بين المسلمين وفي ديارهم بقوله: ((إنما بذلوا الجزية لتكون أموالهم كأموالنا ، ودمائهم كدمائنا)) (٢٩)

لقد حرص الإمام علي عليه السلام على تطبيق العدالة في المجتمع الإسلامي لرعاياه جميعهم ولا سيما ما يحفظ الدماء والأموال والأعراض ، وأكد أن تلك حدود الله وهذه الحرمات مقدسة فمن يحاول أن يتناول عليها أو يتلاعب بها فإنه سيعاقب على وفق ما اقتضته الشريعة الإسلامية والأعراف الإنسانية وخصوصاً ما يتعرض له أهل الذمة في دولته من انتهاك وظلم فإنه سيرد الظلم على أهله ولو كان شريفاً قرشياً ، أو أميراً عربياً ، فقد روي: ((أن رجلاً من المسلمين قد قتل رجلاً من أهل الذمة ، فأتي به إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وهو يومئذ خليفة للمسلمين ، فقامت عليه البيعة فأمر بقتله ، فجاء أخوه فقال: قد عفوت عنه ، فقال: لعلهم هددوك أو فرقوك؟ قال : لا ؟ ولكن قتله لا يرد عليّ أخي ، ولكن عوضوني

ملاحح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت عليه السلام

فرضيت ، قال: أنت أعلم ، من كانت له ذمتنا قدمه كدمنا وديته كديتنا)) .(٣٠) ، وهذا إن دل على شيء فإنه يدل على عدالة الإسلام وسماحته في الحفاظ على كرامة الإنسان وقيمه ، بغض النظر عن دينه وجنسه وقوميته.

وتأكيداً على حفظ دماء أهل الذمة وحرمتها نجد أن الإمام علي عليه السلام شدد على من قتل ذمياً أو استباح دمه وحرمته أن يعاقب بمثل جريمته ويقتص منه الحد بنفس فعلته إذ قال: ((يقتص للنصراني واليهودي والمجوسي بعضهم من بعض ، ويقتل بعضهم بعضاً إذا قتلوا عمداً)) .(٣١) ، لأن سماحة الإسلام واسعة ، وعدالته ناطقة ، يضرب على يد الجاني بشدة وقسوة ، غايته الإصلاح والعبرة ، إذ حرم الدماء حفظاً وكرامة لتلك النفس البشرية التي أودعها الله سبحانه وتعالى في عباده التي لا يستردها إلا بارتئها وخالقها ومصورها.

ومن واقع المسؤولية نجد أن الإمام علي عليه السلام نظر بعين الرحمة لرعيته فشملمهم بعطفه ورأفته ، ولطفه وشفقته ، ولاسيما أبناء الديانات الأخرى ، وعاملهم معاملة كريمة ما كانوا يحلمون بها أو يتصورونها ، معاملة يسودها الرفق واللين والحكمة ورعاهم مراعاة الأخ لأخيه والجار لجاره ، وماله في ذمته من حقوق وما عليه من واجبات ، ينذر اليوم أن نرى تلك السماحة وهذه المعاملة اللطيفة عند حاكم آخر إذ حرص على الابتعاد عن إيذائهم أو ضربهم أو سجنهم إذا تأخروا عن تأدية ما وجب عليهم من دفع الجزية أو الخراج ، وأكد على الولاة والأمراء والعمال أن لا يقصروا أهل الذمة في دفع تلك الأموال وتأجيلها حتى تيسر أمورهم ، كذلك أمرهم أن يمهلوهم في تسديد مستحقاتهم المالية إذا لم يتمكنوا من إستيفاء ديونهم ، وبذلك فإنه أعطاهم حقوقاً في المجتمع الإسلامي أكثر من المسلم نفسه ، حتى لا يشعروا بالظلم والحيف والذل والغبن يوماً وهم يعيشون بجوار المسلمين . فقد كتب الإمام علي عليه السلام الى بعض ولاته على الخراج فقال : ((إذا قدمت عليهم فلا تبيعن لهم كسوة شتاء ولا صيفاً ، ولا رزقاً يأكلونه ، ولا دابة يعملون عليها ، ولا تضربن أحداً منهم سوطاً واحداً في درهم ، ولا تقمه على رجله في طلب درهم ، ولا تبع لأحد منهم عرضاً - أي متاعاً- في شيء من الخراج ، فإنما أمرنا أن نأخذ منهم العفو ، فإن أنت خالفت ما أمرتك به ، يأخذك الله به دوني ، وإن بلغني عنك خلاف ذلك عزلتك . قال الوالي: إذن أرجع إليك كما خرجت من عندك ! - وهنا يعني أن الناس لا يدفعون إلا بالشدة والقسوة- قال: وإن رجعت كما خرجت)) .(٣٢) ، فالإمام فضل أن يدفعوا الجزية والخراج عن طيب نفس ، ومن دون ضائقة أو عوز ، وليس عن خوف أو إكراه أو تهديد ووعيد ، وبذلك أشعر هؤلاء بقيمة الرسالة الإسلامية وأهدافها الإنسانية العظيمة.

وفي واقع الأمر أن الإمام علي عليه السلام انطلق من رؤيته وحسن بصيرته فاهتم بكسب أهل الذمة إلى الدين الإسلامي من خلال أخلاقه الكريمة ، وسجاياه العظيمة ، وحكمته البديعة ، وقيمه الرفيعة ، التي جسدها

ملاحح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت عليه السلام

في حسن المعاملة مع كبيرهم ، وخفض الجناح الى صغيرهم ، والعفو عن مسيئهم ، وإكرام ذي الشبهة منهم ، وعدهم إخواناً للمسلمين في الآدمية والمثل الإنسانية .

لقد سعى الإمام علي عليه السلام الى وضع ضوابط للمجتمع الإسلامي من خلال سياسية التعايش السلمي مع من يختلف معهم عقائدياً أو فكرياً أو عرقياً يقوم على أساس من الألفة والمودة والتعاون والمحبة وتبادل المنافع ، واحترام الإنسان لأخيه الإنسان من دون الإلثفات إلى تلك الاختلافات الدينية والتنوعات المذهبية والفروق الفردية ، وهذه المثاليات الرائعة التي أرساها أهل البيت (عليهم السلام) نحن اليوم بأمس الحاجة إليها لتفعيلها بمجتمعاتنا وتنشئة أبنائنا عليها وهي لوحة جميلة من عظمة هذا الدين ، وثمرة من ثمرات التسامح عند المسلمين ، في التعايش والإنسجام مع الملل والطوائف والأطياف الاجتماعية كافة حتى نعيش بأمن وسلام ، واستقرار ووثام ، بعيداً عن سياسة العنف والإرهاب وثقافة الحقد والكراهية والتهميش والإقصاء .

فقد كتب الإمام علي عليه السلام لأحد عماله وهو مالك الأشتر (٣٣) عندما ولاه أمر مصر يوصيه بمراعاة الرعية عموماً وأهل الذمة بشكل خاص فقال: ((وأشعر قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم ، واللفظ بهم ، ولا تكن عليهم سبعا ضارياً تغتتم أكلهم ، فالتناس صنفان ، أما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق)) . (٣٤) ، وأكد ضرورة تفعيل تلك القيم والمبادئ الأخلاقية التي جاء بها الدين الإسلامي الحنيف بين البشرية جميعاً لأن ماهية خلقهم وتكوينهم واحدة فقال : (٣٥)

الناس من جهة التماثل أكفاء أبوهم آدم وأما الأم حواء
فإن يكن لهم في أصلهم شرف يفاخرون به فهو الطين والماء

ويبدو أن خطاب الإمام علي عليه السلام هذا فيه أبعاد دينية واجتماعية وسياسية وتاريخية عظيمة منها تتمين أو اصر العلاقات بين المسلمين وأهل الذمة من جانب ، وتقوية الجبهة الداخلية بعيداً عن التكتل والانقسام للوقوف في وجه أعداء الإسلام من جانب آخر .

لقد كرس الإمام علي عليه السلام جهوده في إقرار العدل في دولته بين الناس جميعاً ودرء الظلم عن المسلمين بشكل عام وعن أهل الذمة بشكل خاص ، والتصدي للظلمة والطغاة بشتى الوسائل ، لذلك عمل جاهداً أن يكون القضاء نزيهاً بعيداً عن المحسوبية والمحابة ، نائياً عن طرق الرشوة والتبعات ، وليحفظ تلك المؤسسة من الفساد والدمار ، أعطى القاضي سلطات واسعة في تنفيذ أحكامه حتى لا ييأس ضعيف من عدله ، ولا يطمع شريف في حيفه ، فما أحوج المجتمع اليوم إلى هذه المثل الكريمة وتلك الاعتبارات النبيلة . وما قصة ذلك اليهودي الذي أسلم على يديه إلا الدليل الواضح على ما أشرنا إليه في هذا الباب ، فقد روي: ((أن الإمام علي عليه السلام افتقد درعه في أحد المعارك ، فوجدها عند يهودي ، وأخبره بأنها درعه التي افتقدها يوم صفين فأبى اليهودي أن يردها إليه، فما كان أمام الإمام علي عليه السلام وهو خليفة

ملاحح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت عليه السلام

المسلمين ورئيس دولتهم وولي أمرهم ، إلا يرفع أن ذلك الأمر إلى القاضي على الكوفة شريح الكندي^(٣٦) ، فدخل أمير المؤمنين عليه السلام على شريح فقال: إن هذه الدرع التي في يد اليهودي درعي ، لم أبع ولم أهب! فقال شريح : ما تقول يا يهودي؟ قال: درعي وفي يدي ، فقال شريح : يا أمير المؤمنين ألك بينة؟ قال: نعم قنبر والحسن يشهدان أن الدرع درعي ، فقال شريح : شهادة الابن لا تجوز للأب ، فقال اليهودي : أمير المؤمنين قدمني إلى قاضيه ، وقاضيه قضى عليه ، أشهد أن هذا هو الحق! أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ)). (٣٧)

نستشف من خلال ذلك أن سمو أخلاق الإمام علي عليه السلام مع الرعية وحنوه عليهم وتواضعه لهم ، قد شجعت تلك المعاملة الطيبة أهل الذمة على اعتناق الإسلام لما رأوه في شخصيته اللامعة، وعدالته الناصعة، وسماحته الساطعة ، ومساواته الرائعة ، مما لم يعهدوه أو يلمسوه أو يعرفوه عند غيره من حكام ملتهم وأبناء جلدتهم لذلك تمنى من الحكام وولاية الأمر اليوم أن يتأسوا بسيرته وعدله مع رعيته وصدق الشاعر إذ يقول : (٣٨)

يا من ترفع بالدنيا وزيتها ليس الترفع رفع الطين بالطين
إذا أردت شريف الناس كلهم فانظر إلى ملك في زي مسكين
ذاك الذي عظمت في الناس همته وذاك يصلح للدنيا وللدين

وعلى الرغم من تلك الإجراءات الإيجابية التي قام بها الإمام علي عليه السلام للنظام الإداري في معاملة أهل الذمة ، حرص جاهداً في إرساء قواعد وأسس لنظام اجتماعي راقٍ جداً يكفل للجميع فرص عمل شريفة يتقوت منها كل من يقطن بلاد المسلمين هو وعباله بما يرضي الله عز وجل ويسد حاجته ويحفظ ماء وجهه من الجوع والمسألة ، ويشمل ذلك النظام السعادة والرفاهية للمسلمين وغير المسلمين جميعهم ، من خلال تأمين الضمان الاجتماعي لهم بعد تركهم العمل لأسباب تتعلق بالعجز أو المرض أو الشيخوخة . فقد روي : ((أن أمير المؤمنين علياً عليه السلام مر يوماً بشيخ كبير مكفوف يسأل ، فتعجب من حاله فقال: ما هذا؟ قالوا يا أمير المؤمنين نصراني ، فقال : استعملتموه حتى إذا كبر وعجز منعموه ! أنفقوا عليه من بيت المال)). (٣٩)

ويبدو أن أمير المؤمنين عليه السلام لم يسره حال ذلك الرجل وهو من أهل الذمة ، والمسلمون جميعهم مسؤولون عنه أمام الله ، وقد قضى شطراً كبيراً من حياته في العمل ثم عندما كبر وأصابه العمى ، طرد من عمله لأنه أصبح لا يستطيع تقديم أي خدمة ممكن أن تعود بالنفع عليه ، لذلك ألزم الإمام علي عليه السلام كل من استخدم شخصاً فترة من الزمن إلى أن شاخ وعجز ، فلا يجوز له أن يمتنع عن إنفاقه لأنه فقد الشروط المؤهلة له عند رب العمل ، وإنما تأمين الإنفاق عليه وإن لم يستطع ، فقد تكفل بأن جعل له دخلاً شهرياً من بيت مال المسلمين يكفيه مؤوته وعباله.

ملاحح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت 

وعلى المجل أن الإمام علي ؑ لما ضرب على هامته أوصى الحسن والحسين (عليهما السلام) بعبدة وصايا نستلهم منها حقوق أهل الذمة ونصرتهم ، ومراعاة جوارهم والإحسان إليهم فقال: ((قولوا الحق ، واعملا للأجر - أي للآخرة - وكونا للظالم خصماً ، وللمظلوم عوناً .. الله الله في جيرانكم فإنها وصية نبيكم))^(٤١).

وقد سار أولاد الإمام علي ؑ على نهج جدتهم عليه الصلاة والسلام ووصية أبيهم في الإحسان لأهل الذمة ومراعاة حقوقهم بالعدل والإنصاف ، حتى أن أبناء الديانات الأخرى كانوا يبادلونهم الحب والتقدير ولا يرضون غيرهم سيذاً عليهم ، ولنا في قصة جون^(٤١) النصراني خير دليل على ذلك ، فقد روي أنه شيخ كبير السن ، وقد سار مع الإمام الحسين ؑ إلى كربلاء ، ولما احتدم القتال مع أهل الباطل فضل الموت على الحياة فاستأذن الحسين في القتال فقال ؑ: ((يا جون ! إنما تبعنا طلباً للعافية ، فأنت في أذن مني فوق على قدميه يقبلهما ويقول: أنا في الرخاء ألحس قصاعكم ، وفي الشدة أخذلكم! والله إن لريحي لنتن ، وحسبي للثيم ، ولوني لأسود ، فتنفس عليّ بالجنة ، ليطيب ريحي ، ويشرف حسبي ، ويبيض وجهي ، لا والله لا أفارقكم ، حتى يختلط هذا الدم الأسود مع دمائكم فأذن له الحسين ؑ))^(٤٢). لا ريب أن هذه الرواية تدل على ما كان يلقاه أهل الذمة من حقوق وحرقات ومعاملة كريمة من لدن أهل البيت  ، لذلك رفعوا راية الجهاد معهم ، وبذلوا الأرواح والمهج من أجلهم.

وفي واقع الأمر لما جاء الأمويون إلى السلطة نجد أن أحوال أهل الذمة تغيرت وحياتهم ساءت فقد أذلوا وأهينوا بسبب إجراءات الدولة التعسفية معهم ويقول الدكتور الربيعي : (أما موقف المسلمين من النصارى فإنه يختلف باختلاف الظروف والمناسبات والحكام ، فتارة يمدحون ويقربون وتارة يذمون ويبعدون)^(٤٣) ، ويبدو بسبب حاجة الدولة إلى الأموال والنفقات التي كلفت أهل الذمة فوق طاقتهم لما يقوم فيه الخليفة وأقرباؤه وولاته وأمرء البيت الأموي من الإسراف والتبذير على ملذاتهم الشخصية والدعاية السياسية فضلاً عن استمالة بعض الأطراف القوية للدعم والتأييد جعل تلك العلاقة بين مد وجزر وكانت في الغالب سلبية لأنها تجاوزت على حقوقهم وحرقاتهم ولا سيما في العراق من الوالي الحجاج بن يوسف الثقفي فقد تزايد مقدار الجزية المفروضة عليهم ، كما كانت تفرض حتى على من أسلم منهم فقد روي: ((أن عمال الحجاج كتبوا إليه: إن الخراج قد انكسر وإن أهل الذمة قد أسلموا ولحقوا بالأمصار فكتب إلى البصرة وغيرها : أن من كان له أصل في قرية فليخرج إليها فخرج الناس فمسكروا فجعلوا يكون وينادون يا محمداه ! يا محمداه! وجعلوا لا يدرون أين يذهبون...))^(٤٤).

وهذه الرواية توضح بشكل جلي تشبث أهل الذمة بعهد النبي محمد ﷺ معهم ، وسنة أهل البيت  في إحسانها إليهم وإثبات حقوقهم وحفظ كرامتهم. لذلك فقد شعر الإمام علي بن الحسين ؑ بذلك الظلم والجور الذي وقع على أصحاب الديانات الأخرى فندد وهدد ، وشجب وتوعد ، بأن نهاية هذا

ملاحح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت عليه السلام

الأمر ستؤول إلى عواقب وخيمة من الله سبحانه وتعالى ، ومن تلك الطوائف مهددة بالثورة والتمرد وإثارة المشكلات وإخلال الأمن والنظام في دولة الإسلام ، لما في هذه الإجراءات من تعدي وبغي على كرامتهم وتقييد حرياتهم فكتب رسالة إلى المسلمين عموماً وإلى ولاة الأمر بشكل خاص وأسماها برسالة الحقوق ومن ضمنها حق أهل الذمة بين العباد فقال: ((وأما حق أهل الذمة فالحكم أن تقبل منهم ما قبل الله ، وتفي بما جعل الله لهم من ذمته وعهده ، وتكلمهم إليه في ما طلبوا من أنفسهم وأجروا عليه ، وتحكم فيهم بما حكم الله به على نفسك في ما جرى بينك وبينهم من معاملة ، وليكن بينك وبين ظلمهم من رعاية ذمة الله ، والوفاء بعهده ، وعهد رسول الله ﷺ حائل فإنه بلغنا أنه قال : من ظلم معاهداً كنت خصمه)).(٤٥)

وأكد الإمام جعفر الصادق عليه السلام على ضرورة العدل مع أهل الذمة ولا سيما إن كثيراً من حقوقهم قد سلبت وضاعت من قبل ولاة الجور وأمراء السوء الذين أثقلوا الفلاحين والعمال بكثرة الضرائب المفروضة عليهم ، وحتى عدم السماح لهم ببيع أراضيهم. ولما سئل عن شراء الأرضين من أهل الذمة؟ فقال: ((لا بأس أن يشتري منهم ، إذا عملوها وأحيوها فهي لهم ، وقد كان رسول الله ﷺ حين ظهر على خير وما فيها ، خارجهم على أمر وترك الأرض في أيديهم يعملونها ويعمرونها)).(٤٦)

لقد انطلق أهل البيت (عليهم السلام) من تفعيل سياسة العدل والإنصاف مع أهل الذمة في المجتمع الإسلامي حتى لا يشعروا بالغبن والذل وهم بين المسلمين ، ولا سيما إنهم قد عانوا الولايات من سياسة الولاة الأمويين والعباسيين في فرض الجزية وضرائب أخرى أثقلت من كاهلهم مما كثر التذمر والنفور بينهم من تسلط المسلمين عليهم وهذا مخالف لشرع الله بين العباد ، لذلك كانت فتاوى أهل البيت جاءت مفعمة بالسماحة والرحمة في إنصاف أهل الذمة وإقبالهم على الإسلام حباً واعتناقاً .

فقد روي أن رجلاً سأل الإمام الصادق عليه السلام : أرأيت ما يأخذ هؤلاء من الخمس من أرض الجزية ويأخذون من الدهاقين جزية رؤوسهم ، أما عليهم في ذلك شيء موظف؟ فقال: ((كان عليهم ما أجازوا على أنفسهم ، وليس للإمام أكثر من الجزية ، إن شاء الإمام وضع على رؤوسهم ، وليس على أموالهم شيء ، وإن شاء ففي أموالهم ، وليس على رؤوسهم شيء)).(٤٧)

والمراد أن الإمام عليه أن يتعامل معهم بميزان العدل والإحسان فيراعي ظروفهم وأحوالهم ، فيأخذ الجزية على ما اشترطوا على أنفسهم ، وأن يضرب على أيدي المتجاوزين والدهاقين الذين يرفعون الجزية متى شاءوا ويأخذونها على الرؤوس فضلاً عن الأموال وهذا ينافي عهد الذمة.

ولغرض أن يكون التكافل الاجتماعي يشمل الفئات الاجتماعية والطوائف الدينية المختلفة حرص أهل البيت (عليهم السلام) أن يكون لأهل الذمة نصيب من الصدقات وأموال الزكاة التي تتوافد إلى بيت المال ، فقد روي : أنه لما سئل الإمام جعفر الصادق عليه السلام عن إخراج الصدقة لأهل الذمة قال : ((تصدقوا على

ملاحح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت .....

أهل الأديان)).(٤٨) ، ولأنها صدقة ليس للإمام في أخذها حق ، جاز صرفها إلى أهل الذمة كصدقة التطوع.(٤٩)

ويبدو أن أهل البيت () كانت لهم أبعاد أكبر من جراء هذا التشريع وهو لخلق نظام اجتماعي في الدولة الإسلامية يقوم على العدل والمساواة بين الرعية من جانب. وحتى لا يكون هناك فقراء ومُعدمون من الطوائف غير المسلمة قد تلجئهم الحاجة إلى المسألة واستعطاف الناس في الطرقات والمساجد لأنها ظاهرة غير حضارية من جانب آخر.

وبقي أهل البيت () يدافعون عن حقوق أهل الذمة ولا سيما ما يحفظ إنسانيتهم وكرامتهم في المجتمع المسلم ، وأكدوا رعاية حرياتهم والابتعاد عن إذلالهم بالرق والعبودية لأن هذا يسيء لعهد الذمة معهم. فقد روي عن الإمام الرضا () وقد سأله رجل عن قوم من أهل الذمة أصابهم جوع فأتاه رجل بولده فقال: هذا لك فأطعمه وهو لك عبد ! فقال: ((لا تتبع حراً فإنه لا يصلح لك ولا من أهل الذمة)).(٥٠)

وهذا تصريح واضح في تحريم استرقاق أهل الذمة متى كانوا قائمين ملتزمين بشروط الذمة لأنهم أخوة لنا في الإنسانية ، وأنهم أتباع ديانة سماوية ، بغض النظر عن إنحراف عقيدتهم أو ما وجدوه من إشكالية في نظرتهم إلى الديانة الإسلامية ولكون ذلك يخالف عهدهم مع المسلمين ويتنكر لحقوقهم الاجتماعية، إلا أن أهل البيت () عملوا جاهدين إلى ضرورة التعايش السلمي معهم والابتعاد عن إذلالهم والإساءة إليهم.

نستنتج من خلال ذلك أن أهل الذمة عاشوا في ظل الرسول ﷺ وأهل البيت () في حرية تامة ، وعزة ومهابة دائمة في ممارسة نشاطهم في العبادة والعمل والعيش الكريم ، وكانوا حريصين على إثبات حقوقهم ، وتأمين حياتهم ، وحفظ كرامتهم ، وضمان معيشتهم ، وصيانة مقدساتهم ، واحترام شعائرتهم ، ولم يشهد التأريخ لأهل الذمة جانباً كبيراً من العدل والمساواة والحرية في الحقوق والواجبات مع المسلمين كما كان في عهد آل البيت الأطهار () ، فقد أعطوا صورة مشرقة عن سماحة الدين الإسلامي ، وسمعة طيبة خلدها التأريخ لأهل بيت النبي ﷺ في حفظ الوعود ورعاية العهود وحسن التعامل والسلوك واحترام الذات الإنسانية والحريات الدينية والحقوق الاجتماعية أكثر مما يشهده العالم المتحضر اليوم.

Abstract

I have lived with muslim dhimmis a longside safide safety and security, love and hammony, and the keanness of the propheter and his family (peace be upon them) kindness to the their welfane,because they have attaindom, justice and peaceful coexistence approved by Islamic law became the owners of the divine religions and other peoples rights when the messenger of allah and ahl al – bayt (peace be upon them)

ملاحم من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت عليه السلام

and treated them well and dignified, throught what they put of curriculum educational by the guidance and advice in their care and keeping their blood and tkhvan zmthm.

هوامش البحث

- ١- سورة البقرة ، ١٤٣.
- ٢- سورة الإسراء ، ٧٠.
- ٣- ابن الأزرق : بدائع السلك ، ١٧٩/٢.
- ٤- الأنباري : الزاهر ، ٤٨٠/١؛ فيصل العلي: نصارى العراق، ص٢٩٩.
- ٥- الفراهيدي: العين ، ٢٥٤/٤.
- ٦- البهوتي: الروض المربع ، ١٥/٢.
- ٧- القرافي: الفروق مع هوامشه ، ٣٨٢/٣؛ المناوي: التوقيف ، ٣٥٠/١؛ البركتي: قواعد الفقه ، ٣٠٠/١.
- ٨- سورة التوبة ، ١٠.
- ٩- ينظر جامع البيان ، ٣٥٧/١١.
- ١٠- مجمع البيان ، ١٨/٥.
- ١١- سورة الحج ، ١٧.
- ١٢- سورة المائدة ، ٨٢.
- ١٣- سورة المائدة ، ٥.
- ١٤- سورة الممتحنة ، ٨-٩.
- ١٥- الطبري: جامع البيان ، ٦٦/٢٨.
- ١٦- أبو داود : السنن ، ١٧٠/٣؛ البيهقي: السنن الكبرى ، ٢٠٥/٩.
- ١٧- البخاري: الصحيح ، ١١٥٥/٣؛ الحاكم : المستدرک ، ١٣٨/٢.
- ١٨- النسائي: السنن الكبرى ، ٢٢١/٤؛ ابن الجارود: المنتقى ، ٢٦٨/١.
- ١٩- ابن هشام: السيرة النبوية ، ٣٤/٣؛ ابن كثير: البداية والنهاية ، ٢٥٥/٣.
- ٢٠- ابن حنبل: المسند ، ٢٢٧/٣؛ المنذري: الترغيب والترهيب ، ٢٢٦/٣؛ البيهقي: مجمع الزوائد ، ١٤٨/٨.
- ٢١- ابن شبة: أخبار المدينة ، ١١٩/١.
- ٢٢- البخاري: الصحيح ، ٤٤١/١؛ مسلم: الصحيح ، ٦٦١/٢؛ الطبراني: المعجم الكبير ، ٦٠/٦.
- ٢٣- هي الجارية التي بعثها المقوقس صاحب الإسكندرية الى الرسول ﷺ ، فتزوجها فأولدت له إبراهيم ، توفيت سنة ٥١٦هـ.
- البخاري: التاريخ الكبير ، ١٨/٢؛ ابن حبان: الثقات ، ١٠/٢؛ ابن مندة: معرفة الصحابة ، ٩٧١/١.
- ٢٤- البخاري: الصحيح ، ١٥٤٢/٤؛ مسلم: المصدر السابق ، ١٠٤٤/٢.
- ٢٥- هي جارية السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام) بنت رسول الله ﷺ كانت من النساء العاقلات الصادقات وقد اشتهرت بالفضيلة. ابن الأثير: أسد الغابة ، ٢٣٦/٦؛ زينب العاملي: الدر المنثور ، ص٤٣٩.
- ٢٦- ابن حجر العسقلاني: الإصابة ، ٢٨١/٨-٢٨٢.
- ٢٧- الخوارزمي: المناقب ، ٩٨/١؛ الزمخشري: ربيع الأبرار ، ٣٠٦/٤؛ ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة ، ٦٥/١٧.
- ٢٨- الكليني: الكافي ، ٦٧٠/٢؛ الحر العاملي: وسائل الشيعة ، ١٢٥/١٢؛ هاشم البحراني: حلية الأبرار ، ٤١٣/٢.

ملاحح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت عليه السلام

- ٢٩- الكاساني: بدائع الصنائع، ٢٨٩/٩؛ ابن قدامة: المغني، ١١١/٧؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ٧٧/٥٢؛ الكلانترى: الجزية وأحكامها، ص ١٤.
- ٣٠- ابن خالويه: الحجة البالغة، ٣٥٥/٤؛ ابن حجر العسقلاني: الدراية، ٢٦٣/٢.
- ٣١- الفاضل الهندي: كشف اللثام، ٤٥٤/٢.
- ٣٢- ينظر ابن أبي الدنيا: الورع، ٨٩/١؛ البيهقي: السنن الكبرى، ٢٠٥/٩؛ الراغب الأصفهاني: محاضرات الأدباء، ٢١١/١؛ وينظر الربيعي: نصارى العراق في العصر الأموي، ص ٣١٦.
- ٣٣- هو أبو إبراهيم مالك الأشر بن الحارث بن عبد يغوث بن سلمة بن ربيعة بن جذيمة بن أسعد بن النخع، من شجعان العرب الأجواد الفصحاء، وكان من أصحاب الإمام علي عليه السلام، قلده أمر مصر فمات في طريقه مسموماً سنة ٥٣٧هـ. المرزباني: معجم الشعراء، ٣٦٢/١؛ أبو نعيم الأصبهاني: تاريخ أصبهان، ٢٩١/٢؛ الزركلي: الأعلام، ٢٥٩/٥.
- ٣٤- النقدي: الأنوار العلوية، ص ٤٥٥؛ الكلانترى: المصدر السابق، ص ٤٨؛ المحمودي: نهج السعادة، ٦٠/٥.
- ٣٥- الخطيب البغدادي: الفقيه والمتفقه، ١٥٠/٢؛ القرافي: المصدر السابق، ٤٦/١؛ الجرجاني: أسرار البلاغة، ٢٢٩/١.
- ٣٦- هو أبو أمية شريح بن الحارث بن قيس بن الجهم بن معاوية بن ثور بن مرزوع بن كندة، وكان حليماً فقيهاً ورعاً ثقة، استقضاه عمر عليه السلام على الكوفة ثم أقره الإمام علي عليه السلام عليها، ولم يزل قاضياً خمساً وسبعين عاماً، توفي سنة ٨٧هـ. ابن خياط: التاريخ، ٣٠١/١؛ ابن قتيبة: المعارف، ٤٣٣/١؛ وكيع: أخبار القضاة، ١٩٨/٢؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ١٠٠/٤.
- ٣٧- أبو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء، ١٤٠/٤؛ وكيع: المصدر نفسه، ٢٠٠/٢؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، ١٨٤/١.
- ٣٨- الجاحظ: المحاسن والأضداد، ١٦٥/١.
- ٣٩- الحر العاملي: وسائل الشيعة، ٦٦/١٥؛ الريشهري: ميزان الحكمة، ١٢٢٨/٢؛ العيداني: التكافل الاجتماعي، ص ١١٨.
- ٤٠- ينظر نهج البلاغة، ٥٨١/١، ٥٨٢.
- ٤١- هو جون بن حوي بن قتادة بن الأعور النوبي، وهو عبد نصراني أسود، اشتراه الإمام علي عليه السلام ووهبه الى أبي ذر الغفاري عليه السلام، ثم بعد موته انتقل للخدمة في بيت الإمام علي عليه السلام، فلمس عندهم المعاملة الطيبة والإكرام والمحبة وحين بلغه مسير الحسين عليه السلام إلى كربلاء لمناهضة الباطل وتجديد الدين، سار معه وضحي بنفسه فداء له فاستشهد في موقعة الطف سنة ٦١هـ. الخوارزمي: المصدر السابق، ١٩/٢؛ محمد مهدي شمس الدين: أنصار الحسين، ص ٨٠.
- ٤٢- ابن نما الحلبي: مشير الأحران، ص ٤٧؛ المجلسي: بحار الأنوار، ٢٢/٤٥؛ لبيب بيضون: موسوعة كربلاء، ٩٢/٢.
- ٤٣- للمزيد ينظر المصدر السابق، ص ٥٥٢.
- ٤٤- الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ٦٤٨/٣؛ ابن الأثير: الكامل، ٤٩١/٣؛ الربيعي: المصدر السابق، ص ٣١٩.
- ٤٥- للمزيد ينظر رسالة الحقوق، ص ١٢١؛ الحراني: تحف العقول، ص ٢٧١؛ القبانجي: شرح رسالة الحقوق، ٥٧١/٢.
- ٤٦- الطوسي: الاستبصار، ١١٠/٣؛ محمد بحر العلوم: بلغة الفقيه، ٢٤١/١.
- ٤٧- الصدوق: من لا يحضره الفقيه، ٥١/٢؛ ابن مطهر الحلبي: تذكرة الفقهاء، ٣٠٦/٩؛ البحراني: الحدائق الناضرة، ٣١٩/١٨.
- ٤٨- الجصاص: أحكام القرآن، ٥٩٩/١؛ المحقق الحلبي: الاعتبار، ٦١٥/٢.
- ٤٩- المحقق الحلبي: المصدر نفسه، ٦١٥/٢.
- ٥٠- البحراني: الحدائق الناظرة، ٣٧٢/١٩.

ملاح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت عليه السلام

قائمة المصادر والمراجع

- ❖ القرآن الكريم.
- ❖ ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد الجزري (ت ٦٣٠هـ)
- ١- (أسد الغابة في معرفة الصحابة) ، تحقيق عادل الرفاعي ، ط١ ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ١٤١٧هـ.
- ٢- (الكامل في التاريخ) ، تحقيق عبد الله القاضي ، ط٢ ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٥هـ.
- ❖ ابن الأزرقي ، أبو عبد الله محمد بن علي بن محمد (ت ٨٩٦هـ)
- ٣- (بدائع السلك في طبائع الملك) ، تحقيق د. علي سامي النشار ، ط١ - بغداد د.ت.
- ❖ الأتباري ، أبو بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار (ت ٣٢٨هـ)
- ٤- (الزاهر في معاني كلمات الناس) ، تحقيق د. حاتم صالح الضامن ، دار الرسالة - بيروت ١٩٩٢م.
- ❖ أبو نعيم الأصبهاني ، أحمد بن عبد الله (ت ٤٣٠هـ)
- ٥- (حلية الأولياء وطبقات الأصفياء) ، ط٤ ، دار الكتاب العربي - بيروت ١٤٠٥هـ.
- ٦- (تاريخ أصبهان) ، تحقيق سيد كسروي حسن ، ط١ ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٩٩٠م.
- ❖ البحراني ، هاشم (ت ١١٠٧هـ)
- ٧- (حلية الأبرار في أحوال محمد وآله الأطهار) ، تحقيق الشيخ غلام رضا ، ط١ ، مؤسسة المعارف الإسلامية - طهران ١٤١١هـ.
- ❖ البحراني ، يوسف (ت ١١٨٦هـ)
- ٨- (الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة) ، تحقيق محمد الإيرواني ، مؤسسة النشر الإسلامي - قم د.ت.
- ❖ بحر العلوم ، محمد
- ٩- (بلغة الفقيه) ، ط٤ ، مكتبة الصادق - النجف الأشرف ١٩٨٤م.
- ❖ البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي (ت ٢٥٦هـ)
- ١٠- (التاريخ الكبير) ، تحقيق السيد هاشم الندوي ، دار الفكر - بيروت د.ت.
- ١١- (الصحيح) ، تحقيق مصطفى ديب البغا ، ط٣ - بيروت ١٩٨٧م.
- ❖ البهوتي ، منصور بن يونس بن إدريس (ت ١٠٥١هـ)
- ١٢- (الروض المربع شرح زاد المستتقع) ، مكتبة الرياض الحديثة - الرياض ١٣٩٠هـ.
- ❖ بيضون ، لييب
- ١٣- (موسوعة كربلاء) ، ط١ ، مطبعة سليمان زادة - قم ١٤٢٧هـ.
- ❖ البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت ٤٥٨هـ)
- ١٤- (شعب الإيمان) ، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول ، ط١ ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٠هـ.
- ❖ ابن الجارود ، أبو محمد عبد الله (ت ٣٠٧هـ)
- ١٥- (المنتقى) ، تحقيق وتعليق عبد الله عمر بارودي ، ط١ ، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ١٩٨٨م.
- ❖ الجاحظ ، أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الكناني (ت ٢٥٥هـ)
- ١٦- (المحاسن والأضداد) ، دار ومكتبة الهلال - بيروت ١٤٣٣هـ.
- ❖ الجرجاني ، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد (ت ٤٧١هـ)

ملاحح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت عليه السلام

- ١٧- (أسرار البلاغة) ، تحقيق محمود محمد شاكر ، مطبعة المدني - القاهرة د.ت.
- ❖ الحاكم ، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)
- ١٨- (المستدرک على الصحيحين) ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، ط١ ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٩٩٠م.
- ❖ ابن حبان ، أبو حاتم محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)
- ١٩- (الثقات) ، تحقيق السيد شرف الدين أحمد ، ط١ ، دار الفكر- بيروت ١٩٧٥م.
- ❖ ابن حجر العسقلاني ، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ)
- ٢٠- (الإصابة في تمييز الصحابة) ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار الجليل - بيروت ١٩٩٢م.
- ٢١- (الدراية الى أحاديث الهداية) ، تحقيق عبد الله هاشم اليماني ، دار المعرفة - بيروت د.ت.
- ❖ ابن أبي الحديد ، عبد الحميد بن هبة الله بن محمد (٦٥٦هـ)
- ٢٢- (شرح نهج البلاغة) ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط١ ، دار إحياء الكتب العربية - بيروت ١٩٥٩م.
- ❖ الحراني ، أبو محمد الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة (من أعلام القرن الرابع الهجري)
- ٢٣- (تحف العقول عن آل الرسول) ، تحقيق علي أكبر الغفاري ، ط٢ ، مؤسسة النشر الإسلامي - قم ١٤٠٤هـ.
- ❖ الحر العاملي ، محمد بن الحسن (ت ١١٠٤هـ)
- ٢٤- (وسائل الشيعة الى تحقيق الشريعة) ، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث ، ط١- قم ١٤١٤هـ.
- ❖ المحقق الحلبي ، نجم الدين أبو القاسم جعفر بن الحسن (ت ٦٧٦هـ)
- ٢٥- (المعتبر في شرح المختصر) ، مدرسة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام - قم ١٣٦٤هـ.
- ❖ ابن حنبل ، أبو عبد الله أحمد بن محمد الشيباني (ت ٢٤٢هـ)
- ٢٦- (المسند) ، مؤسسة قرطبة - القاهرة د.ت.
- ❖ ابن خالويه ، أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن خاطر (ت ٣٧٠هـ)
- ٢٧- (الحجة في القراءات السبع) ، تحقيق د. عبد العال سالم مكرم ، ط٤ ، دار الشروق- بيروت ١٤٠١هـ.
- ❖ الخطيب البغدادي ، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (ت ٤٦٣هـ)
- ٢٨- (الفقيه والمتفقه) ، تحقيق عادل بن يوسف الغزاري ، ط٢ ، دار ابن الجوزي الرياض ١٤٢١هـ.
- ❖ الخوارزمي ، الموفق بن أحمد بن محمد المكي (ت ٥٦٨هـ)
- ٢٩- (المناقب) ، ط٢ ، مؤسسة النشر الإسلامي - قم ١٤١١هـ.
- ❖ ابن خياط ، خليفة بن شباب العصفري (ت ٢٤٠هـ)
- ٣٠- (تاريخ خليفة بن خياط) ، تحقيق د. أكرم ضياء العمري ، ط٢ ، مؤسسة الرسالة - بيروت ١٣٢٧هـ.
- ❖ أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)
- ٣١- (سنن أبي داود) ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الفكر - بيروت د.ت.
- ❖ ابن أبي الدنيا ، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي (ت ٣٨١هـ)
- ٣٢- (الورع) ، تحقيق أبو عبد الله محمد بن حمد الحمود ، ط١ ، الدار السلفية - الكويت ١٩٨٨م.
- ❖ الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ)
- ٣٣- (تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام) ، تحقيق د. عمر عبد السلام تدمري ، ط١ ، دار الكتاب العربي- بيروت ١٩٨٧م.

ملاحح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت عليه السلام

- ٣٤- (سير أعلام النبلاء) ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي ، ط٩ ، مؤسسة الرسالة- بيروت ١٤١٣هـ.
- ❖ الراغب الأصفهاني ، أبو القاسم الحسين بن محمد بن محمد بن المفضل (ت ٥٠٣هـ)
- ٣٥- (محاضرات الأدباء ومحاورات الشعر والبلغاء) ، تحقيق عمر الطباع ، دار القلم - بيروت ١٩٩٩م.
- ❖ الربيعي ، جاسم صكبان
- ٣٦- (نصارى العراق في العصر الأموي ٤٠هـ- ١٣٢هـ) ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب - جامعة بغداد ١٩٧٤م.
- ❖ الريشهري ، محمد
- ٣٧- (ميزان الحكمة) ، ط١ ، دار الحديث- قم ١٣٧٥هـ.
- ❖ الزركلي ، خير الدين بن محمد بن محمود (ت ١٣٩٦هـ)
- ٣٨- (الأعلام) ، ط١٥ ، دار العلم للملايين - بيروت ٢٠٠٢م.
- ❖ الزمخشري ، محمود بن جار الله (ت ٥٨٣هـ)
- ٣٩- (ربيع الأبرار وطبقات الأخيار) ، تحقيق عبد الأمير مهنا ، ط١ ان مؤسسة الأعلمي- بيروت ١٩٩٢م.
- ❖ زين العابدين ، علي بن الحسين (ت ٩٥هـ)
- ٤٠- (رسالة الحقوق) ، ضبط محمد رضا الحسيني - قم ١٤٣١هـ.
- ❖ السيوطي ، جلال الدين بن عبد الرحمن (ت ٩١١هـ)
- ٤١- (تاريخ الخلفاء) ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، ط٣ - بغداد ١٩٨٧م.
- ❖ ابن شبة ، أبو زيد عمر بن شبة النميري (ت ٢٦٢هـ)
- ٤٢- (تاريخ المدينة المنورة) ، تحقيق علي محمد دندل وياسين سعد بيان ، دار الكتب العلمية- بيروت ١٩٩٦م.
- ❖ شمس الدين ، محمد مهدي
- ٤٣- (أنصار الحسين) ، ط٢ ، الدار الإسلامية- طهران ١٩٨١م
- ❖ الصدوق ، أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي (ت ٣٨١هـ)
- ٤٤- (من لا يحضره الفقيه) ، تحقيق علي أكبر الغفاري ، ط٢ - قم المقدسة ١٤٠٤هـ.
- ❖ ابن أبي طالب ، علي (ت ٤٠هـ)
- ٤٥- (نهج البلاغة) ، ضبط وتحقيق د. صبحي الصالح ، ط٤ ، دار الأسوة - طهران ١٤٢٤هـ.
- ❖ الطبراني ، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب (ت ٣٦٠هـ)
- ٤٦- (المعجم الكبير) ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، ط٢ ، مكتبة الزهراء- الموصل ١٩٨٣م.
- ❖ الطبرسي ، أبو علي الفضل بن الحسن (ت ٥٤٨هـ)
- ٤٧- (مجمع البيان في تفسير القرآن) ، تقديم محسن العاملي ، ط١ ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات- بيروت ١٩٩٥م.
- ❖ الطبرسي ، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ)
- ٤٨- (الاستبصار) ، تحقيق السيد حسن الموسوي الخرساني ، دار الكتب الإسلامية ، طهران ١٣٩٠هـ.
- ❖ الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ)
- ٤٩- (تاريخ الرسل والملوك) ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، ط٤ - بيروت ١٩٨٣م.
- ٥٠- (جامع البيان عن تأويل آي القرآن) ، دار الفكر - بيروت ١٤٠٥هـ.
- ❖ زينب العاملي ، بنت علي بن حسين بن حسن (ت ١٣٣٢هـ)

ملاحح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت عليه السلام

- ٥١- (الدر المنثور في طبقات ربات الخدور) ، ط١ ، المطبعة الكبرى الأميرية - مصر ١٣١٢هـ.
- ❖ العلي، فيصل أحمد كاظم
- ٥٢- (نصارى العراق دراسة في أحوالهم العامة في العصر العباسي ١٣٢هـ-٦٥٦هـ) ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية الآداب - جامعة البصرة ٢٠١١م.
- ❖ العيداني ، مؤيد إبراهيم
- ٥٣- (التكافل الاجتماعي في الدولة العربية من صدر الإسلام حتى نهاية العصر الأموي) ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب- جامعة البصرة ٢٠٠٣ م.
- ❖ الفاضل الهندي، بهاء الدين محمد بن الحسن (ت١١٣٧هـ)
- ٥٤- (كشف اللثام) ، ط١ - قم ١٤٠٥هـ.
- ❖ الفراهيدي ، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد (ت ١٧٠هـ)
- ٥٥- (العين) ، تحقيق د. محمد مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال- بغداد د.ت.
- ❖ القباجي ، حسن علي
- ٥٦- (شرح رسالة الحقوق) ، ط٥- قم ١٤٢٧هـ.
- ❖ ابن قتيبة ، أبو محمد عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦هـ)
- ٥٧- (المعارف) ، تحقيق د. ثروت عكاشة ، دار المعارف- القاهرة د.ت
- ❖ ابن قدامة ، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد المقدسي (ت ٦٢٠هـ)
- ٥٨- (المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل) ، ط١ ، دار الفكر - بيروت ١٤٠٥هـ.
- ❖ القرافي ، أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي (ت ٦٨٤هـ)
- ٥٩- (الفروق مع هوامشه) ، تحقيق خليل المنصور ، ط١ ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٩٩٨م.
- ❖ الكاساني ، علاء الدين أبو بكر بن مسعود الحنفي (ت ٦٣٨هـ)
- ٦٠- (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع) ، ط٢ ، دار الكتاب العربي - بيروت ١٩٨٢م.
- ❖ ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)
- ٦١- (البداية والنهاية) ، مكتبة المعارف - بيروت د.ت.
- ❖ الكلانترى، علي أكبر
- ٦٢- (الجزية وأحكامها) ، ط٢ ، مؤسسة النشر الإسلامي - طهران د.ت.
- ❖ الكليني، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن اسحق (ت ٣٢٩هـ)
- ٦٣- (الكافي) ، تحقيق علي أكبر غفاري ، ط٤ ، دار الكتب الإسلامية- طهران ١٣٦٥هـ.
- ❖ المجلسي ، محمد باقر (ت ١١١١هـ)
- ٦٤- (بحار الأنوار) ، ط٢ ، مؤسسة الوفاء - بيروت ١٩٨٣م.
- ❖ المحمودي، محمد باقر
- ٦٥- (نهج السعادة في مستدرك نهج البلاغة) ، ط١ ، مطبعة النعمان- النجف الأشرف ١٣٨٦هـ.
- ❖ مسلم ، أبو الحسين بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ)
- ٦٦- (صحيح مسلم) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت د.ت.

ملاح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت عليه السلام

- ❖ المرزباني ، أبو عبد الله محمد بن عمران (ت ٣٨٤هـ)
- ٦٧- (معجم الشعراء) ، تصحيح وتعليق د. ف. كرنكو ، ط ٢ ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٩٨٢م.
- ❖ ابن مطهر الحلبي ، جمال الدين الحسن بن يوسف (ت ٥٧٢٦هـ)
- ٦٨- (تذكرة الفقهاء) ، ط ١ ، المكتبة المرتضوية - طهران د.ت.
- ❖ المناوي ، زين الدين محمد بن عبد الرؤوف بن علي (ت ١٠٣١هـ)
- ٦٩- (التوقيف على مهمات التعاريف) ، تحقيق د. محمد رضوان الداية ، ط ١ ، دار الفكر - بيروت ١٤١٠هـ.
- ❖ ابن مندة ، أبو عبد الله محمد بن إسحق (ت ٣٩٥هـ)
- ٧٠- (معجم الصحابة) ، تحقيق وتقديم د. عامر حسن صبري ، ط ١ - جامعة الإمارات العربية ٢٠٠٥م.
- ❖ المنذري ، أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي (ت ٦٠٦هـ)
- ٧١- (الترغيب والترهيب) ، تحقيق إبراهيم شمس الدين ، دار الكتب العلمية - طابيرت ١٤١٧هـ.
- ❖ النقدي ، جعفر (ت ١٣٧٠هـ)
- ٧٢- (الأنوار العلوية والأسرار المرتضوية) ، ط ٢ ، المكتبة الحيدرية - النجف ١٣٨١هـ.
- ❖ ابن نما الحلبي ، نجم محمد بن جعفر بن أبي البقاء (ت ٦٤٥هـ)
- ٧٣- (مثير الأحزان) ، المطبعة الحيدرية - النجف الأشرف ١٩٨٠م.
- ❖ ابن هشام ، أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب المعافري (ت ٢١٨هـ)
- ٧٤- (السيرة النبوية) ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ، ط ١ ، دار الجليل - بيروت ١٤١١هـ.
- ❖ الهيثمي ، أبو الحسن علي بن أبي بكر بن حجر (ت ٨٠٧هـ)
- ٧٥- (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد) ، دار الكتاب العربي - بيروت ١٤٠٧هـ.
- ❖ وكيع ، أبو بكر محمد بن خلف بن حيان بن صدقة (ت ٣٠٦هـ)
- ٧٦- (أخبار القضاة) ، عالم الكتب - بيروت د.ت.